

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٢٤/٧٢

بإجازة اتفاقية امتياز استخراج ومعالجة الملح البحري
بين حكومة سلطنة عمان وشركة نقاء للملح ش.م.م للمنطقة رقم (٥١ ك)

نحن هيثم بن طارق سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة،

وعلى قانون الثروة المعدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٩/١٩،

وعلى اتفاقية امتياز استخراج ومعالجة الملح البحري بين حكومة سلطنة عمان وشركة

نقاء للملح ش.م.م للمنطقة رقم (٥١ ك) الموقعة بتاريخ ١١ من ديسمبر ٢٠٢٤م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

إجازة اتفاقية امتياز استخراج ومعالجة الملح البحري المشار إليها.

المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ٢٩ من جمادى الآخرة سنة ١٤٤٦ هـ

الموافق: ٣١ من ديسمبر سنة ٢٠٢٤ م

هيثم بن طارق

سلطان عمان